.

وفي تحريم الضرب بالقضيب وجهان وأطلقهما في الفروع .

وقدم في الرعايتين والحاوي الصغير الكراهة .

وقال في المغني لا يكره إلا مع تصفيق أو غناء أو رقص ونحوه .

وجزم بن عبدوس في تذكرته بالتحريم .

وكره الإمام أحمد رحمه ا الطبل لغير حرب ونحوه .

واستحبه بن عقيل في الحرب وقال لتنهيض طباع الأولياء وكشف صدور الأعداء .

وكره الإمام أحمد رحمه ا التغبير ونهى عن استماعه وقال هو بدعة ومحدث .

ونقل أبو داود لا يعجبني .

ونقل يوسف لا يستمعه قيل هو بدعة قال حسبك .

قال في المستوعب فقد منع الإمام أحمد رحمه ا من إطلاق اسم البدعة عليه ومن تحريمه لأنه كشعر ملحن كالحداء للإبل ونحوه